

الأسئلة والأجوبة

الموضوع:

الأحكام؛ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

بسم الله الرحمن الرحيم

السؤال | **الكاتب:** علي تركي | **التاريخ:** ١٤٤١/٤/١٩

هل يجب النهي عن المنكر في المهجر مع عدم معرفة ديانة الشخص أو مع احتمال كونه على غير دين الإسلام؟

الجواب | **التاريخ:** ١٤٤١/٤/٢٥

إنّما يُنهى عن المنكر المسلمون؛ لقول الله تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾[١] وقوله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَى﴾[٢] وأمّا الكافرون فإنما يُدعون إلى الإسلام؛ لأنّ كفرهم أعظم من كلّ منكر يأتونه وإن كان لنهيهم عمّا يُستنكر في دينهم وجه؛ كنهيهم عن الربا والزنا واللواط وأكل لحم الخنزير إذا كانوا من أهل الكتاب وكذلك نهيهم عمّا يستنكره العقلاء بغضّ النظر عن أديانهم؛ كنهيهم عن الظلم ولا وجه لنهيهم عمّا يُستنكر في الإسلام فقطّ؛ كنهيهم عن شرب الخمر وترك الحجاب إذا ستروا العورة. فمن كان من المسلمين في بلاد الكفر فعليه نهي إخوانه عن المنكر كما إذا كان في بلاد الإسلام، بل هو أوجب عليه؛ لكثرة الدواعي إلى المنكر وقلّة الناهين عنه في بلاد الكفر بالنسبة إلى بلاد المسلمين وإن اشتبه عليه أحد يريد نهيه فلم يعلم أمسلم هو أم لا فعليه السؤال قبل النهي؛ كما روي عن محجن بن أبي محجن قال: «صَلَّيْتُ فِي بَيْتِي الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا وَحَوْلَهُ نَاسٌ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ، ثُمَّ خَرَجَ فَوَجَدَنِي جَالِسًا فِي مَجْلِسِي الَّذِي عَهِدَنِي فِيهِ، فَقَالَ: أَلَسْتَ رَجُلًا مُسْلِمًا؟ فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمُسْلِمٌ، قَالَ: فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ فَتُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ؟ قُلْتُ: إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ فِي أَهْلِي،

١. الذّاريات/ ٥٥
٢. الأعلى/ ٩

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِذَا صَلَّيْتَ فِي أَهْلِكَ، ثُمَّ جِئْتَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدْتَ النَّاسَ يُصَلُّونَ فَصَلِّ مَعَهُمْ»[1] وروي أنّ عليًا عليه السلام مرّ بقوم وهم يأكلون في شهر رمضان نهارًا، فقال: أمن أهل الكتاب أنتم؟ قالوا: لا، قال: أسفر أم مرضى؟ قالوا: ولا واحدة منهما، قال: فما بال الأكل في شهر رمضان نهارًا؟![2].



١ . الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم، ج٢، ص٢٠٦؛ شرح معاني الآثار للطحاوي، ص٣٦٢؛ المعجم الكبير للطبراني، ج٢٠، ص٢٩٥؛ ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين، ص٣٤٣

٢ . شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج٥، ص٦